

الهيئة العامة للمعلومات المدنية

قرار رقم 1 / 2006

بإصدار اللائحة الخاصة بقواعد وإجراءات قيد
عناوين المواطنين الكويتيين بنظام المعلومات المدنية

وزير التخطيط ووزير الدولة لشئون التنمية الإدارية رئيس
مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على :

- القانون رقم 82 / 32 بشأن نظام المعلومات المدنية . .
 - لائحة نظام العاملين بالهيئة
 - القرار رقم 2 لسنة 85 بشأن تحديد العنوان في حالة تعدده
المعدل بالقرار رقم 2 لسنة 1998 .
 - القرار رقم 4 لسنة 85 بشأن البطاقة المدنية .
 - القرار رقم 5 لسنة 85 بشأن مواعيد القيد في نظام
المعلومات المدنية .
 - القرار رقم 1 لسنة 99 بتحديد المواعيد المنصوص عليها في
المواد 13 و14 و22 و23 و25 من القانون رقم 32 لسنة 82 في شأن نظام
المعلومات المدنية .
 - موافقة مجلس الإدارة بجلسته رقم 31 / 2005 بتاريخ
2005 / 10 / 24 .
 - إقرار إدارة الفتوى والتشريع لمشروع اللائحة بكتابها رقم
5247 بتاريخ 3 / 12 / 2005 .
 - قرار مجلس الوزراء رقم (1361) في اجتماعه رقم
57 / 2005 بتاريخ 25 / 12 / 2005 .
- وبناء على ما تتطلبه المصلحة العامة

قرر

(مادة أولى)

تطبق أحكام اللائحة الخاصة بقواعد وإجراءات قيد
عناوين المواطنين الكويتيين بنظام المعلومات المدنية المرافقة لهذا
القرار ، وعلى مدير عام الهيئة اتخاذ الإجراءات اللازمة للتنفيذ .

(مادة ثانية)

ينشر هذا القرار واللائحة في الجريدة الرسمية ويعمل به
اعتباراً من تاريخ نشره ، ويلغى كل ما يتعارض معه

وزير التخطيط

ووزير الدولة لشئون التنمية الإدارية

رئيس مجلس إدارة الهيئة

د . معصومة صالح المبارك

صدر في : 8 ذو الحجة 1426 هـ

الموافق : 8 يناير 2006 م